

# هل يجوز للمحرمة أن تنزع شعر الوجه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة انها حجت مع والدها قبل فترة تقول ولديها هرمونات تسبب في نمو شعر كثيف ولديها هرمونات تسبب - [00:00:00](#)

سببت في نمو شعر كثيف على وجهها. هم. يشكل لها لحية كلحية الرجل. لا حول. وفي اثناء بقائها في المخيم وبين النساء. وقبل فك الاحرام تقول كنت اتخرج ان يرينها هذا ان يرين النساء هذا الشعر. هم. تقول فقمت بازالته بالمقص. وقد اقنعت نفسي حينها ان هذا الشعر - [00:00:19](#)

ليس من طبيعة المرأة وانما هو شعر على شكل مرض. وعلي آ نزعها فهل هذا جائز؟ الحمد لله رب العالمين من المعلوم المتقرر عند العلماء ان الانسان بمجرد دخوله في الاحرام تحرم عليه جمل من الاشياء. ولذلك سمي الاحرام احرام - [00:00:39](#) لان الانسان بمجرد الاهلال به حجا او عمرة تحرم عليه جمل من الافعال. ومن جملة ما يحرم الانسان الذي دخل في مسمى الاحرام للحج او للعمرة اخذ شيء من الشعر. فلا يجوز لا للمحرم ولا - [00:01:00](#)

حال كونهما محرمين ان يأخذا شيئا من شعر ابشارهما ولا شعورهما. هذا من جملة محظورات الاحرام في قول عامة اهل العلم لا نعلم في ذلك خلافا. وبرهان هذا قول الله عز وجل واتموا الحج والعمرة - [00:01:20](#)

فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. ولما في الصحيحين من حديث كعب بن عجرة انه حمل الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهه فقال ما كنت ارى الجهد المرض بلغ بك ما ارى. اتدري - [00:01:40](#) اجد شاة؟ قلت لا. قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. وقد حكى ابن قدامة وغيره من اهل العلم اجماع العلماء على حرمة نزع شيء من الشعر او نتفه او حلقه. وهذا المحظور من المحظورات العامة في حق الذكور - [00:02:00](#) بحق الاناث. فيما انك ايتها السائلة الكريمة قد اخذتي هذا الشعر من وجهك فانك حينئذ تكونين قد فعلت محظورا من محظورات الاحرام. فعليك حينئذ الفدية عليك حينئذ الفدية. وهذه الفدية - [00:02:20](#)

انت مخيرة فيها بين ثلاثة اشياء. اما ان تذبحي شاة تصلح في الاضحية وتوزعيها على فقراء الحرم. واما ان قومي ثلاثة ايام متتابعات او متفرقات كل واحد واما ان تطعمي ستة مساكين لكل مسكين نصف - [00:02:40](#)

وصاع لانك وقعت في هذا المحظور. ولكن ولكن المتقرر عند العلماء رحمهم الله ان محظورات الاحرام لا تترتب اثارها الا بعلم وذكر واردة. وانت وقعت في هذا المحذور حال كونك عالمة بحرمة - [00:03:00](#)

ذاكرة له مريدة غير مريدة غير مكروهة. فيما ان الشروط في حقلك توفرت فالواجب عليك حينئذ ان تخرجي هذه الفدية. اما ان تذبحي شاة او تصومي ثلاثة ايام او تطعمي ستة - [00:03:30](#)

مشاكل اي شيء من هذه الخصال فعلت؟ اجزأك اي واحدة من هذه الخصال فعلتها فانها تجزئك. ثم انبه على مسألة تتعلق بهذا الامر الذي يخرج في وجهه وهي ان الله عز وجل انما جعل اللحية والشارب مما يتزين به الرجال فهو من زينة الرجال - [00:03:50](#)

فاذا قدر الله عز وجل على امرأة ان خرج لها شيء من ذلك بسبب امر طبي يعرفه اطباء فانه يجوز لها في اصح اقوال اهل العلم ان تزيله عن وجهها. فلك ان تأخذي هذا الشعر - [00:04:20](#)

في طريق حتى ولو كان بطريق لا ينبت الشعر في هذا الموضع بعد اخذه. لانه ليس من ما للمرأة ان يخرج على شاربها او على لحيتها او عنققتها شيء من الشعر. فهذا من زينة الرجال لا من زينة النساء - [00:04:40](#)

فالمراة يجوز لها اذا خرج لها لحية ولو شعرات يسيرة او شارب ولو شعرات يسيرة او على عارضيتها شعر فنها ان تأخذه باي طريق حتى ولو بالليزر او بمعالجات مواد كيميائية مأمونة - [00:05:00](#)

حتى لا يخرج هذا الشعر في هذا الموضع مرة اخرى. فان قال لنا السائل فكيف تجيزون ان خذه ان تأخذه المراة ثم تجيبون عليها الكفارة. فاقول اننا اوجبنا عليها الكفارة لانها اخذته في حال - [00:05:20](#)

باحرامها يعني اخذته في حال لا يجوز لها اخذه فيه. واما قولنا بانه يجوز لها اخذه يعني بعد الاحلال من الاحرام او في وقت لا تكون محرمة فيه فلا تعارض في كلامنا والله الحمد والمنة. وخلاصة - [00:05:40](#)

هذه الفتيا في نقطتين. النقطة الاولى يجب عليك بسبب اخذك لهذا الشعر حال الاحرام فدية كما فصلنا. وهي على تخيير بين هذه الخصال الثلاث لا على الترتيب. النقطة الثانية في غير الاحرام يجوز لك معالجة هذا الشعر - [00:06:00](#)

لا يخرج على ذقتك او على عارضيك او لا يضر شيء منه على شاربك والله اعلم فان قال لنا السائل الا قصد السائل ان قالت لقد كنت محتاجة جدا في اخذ هذا الشعر - [00:06:20](#)

انا محرمة لانني استحييت وخجلت من رؤية النساء له. اذ ليس هذا من طبيعة المراة ان يخرج لها شيء من ذلك فنقول ان المتقرر عند العلماء ان الانسان اذا احتاج الى واقعة شيء من المحظورات حاجة ملحة فيجوز - [00:06:40](#)

له مواقعه ولكن يجب عليه اخراج الفدية ايضا. يعني حتى وان اجاز لك بعض العلماء ان تأخذي هذا الشعر وقت الاحرام الا انه مع القول بالجواز فيجب عليك الفدية. لان المتقرر عند العلماء ان - [00:07:00](#)

من احتاج الى محظور من محظورات الاحرام جاز له فعله وعليه الفدية. فالفدية لازمة لك لا محالة والله اعلم - [00:07:20](#)